

ما حكم من يذهبن إلى باائع الذهب بذهب قديم، فيبدل لهن بذهب

جديد، ويدفعن الفرق؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السائلة ام حسان من الرياض تقول كثير من النساء هداهن الله يذهبن الى باائع الذهب بذهب قديم فيبدل لهن بذهب جديد بل يبدل به
لهن ذهبا جديدا ويدفعن الفرق. فهل هذا العمل جائز؟ ام هو من الربا؟ افتونا جزاكم الله خير. هذا العمل غير جائز - 00:00:00
وهو من الربا الصحيح. لا حول ولا قوة الا بالله. لكن من اراد ان يستبدل ذهبا بذهب اخر الطريق الصحيح ان يبيع الذهب الذي يريد
للخلص منه يبيعه بدرارهم ثم يشتري بالدرارهم الذهب الذي يريد له لقوله صلى الله عليه وسلم لمن اراد ان يستبدل تمرا بتمر -

00:00:20

امر اجود منه قال له صلى الله عليه وسلم بع الجمع يعني التمر الردي بالدرارهم ثم اشتري بالدرارهم جنبيا يعني تمرا جيدا هذه الطريقة
غير الشرعية. نعم - 00:00:40